

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 82-3-

1441 هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا يحن لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئا حدود الله فان خفتن ان لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها. ومن يتعدى حدود الله فورا - 00:00:00

اولئك هم الظالمون فان طلقها فلا تحل لهم فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. فان طلقها فلا جناح عليهما يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله - 00:00:47

الله! وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون لا اله الا الله الحمد لله يقول سبحانه وتعالى لما ذكر الرجعي الطلاق مرتان فامسك بالمعروف او تسريح باحسان يقول تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئا - 00:01:23

اذا طلق الرجل وامراته فلا يحل له ان يطلب منها شيئا مما اعطاها مهرا لا يحل له ان يطلب شيئا من صداقها الذي ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئا - 00:02:07

الا ان يخاف الا يقيم حدود الله يعني ان خاف الا يقوم بما اوجب الله عليهما من الحقوق والا تكون العشرة بالمعروف جناح عليهما فيما ابتدئ به اذا رأت المرأة انها لا تستطيع ان تعيش مع الرجل - 00:02:29

لسبب من الاسباب فلها ان تفتدي وتعطيه ما دفع اليها وتطلب منه الطلاق كما ثبت في قصة امرأة ثابت ابن قيس ابن شماس فانها الى الرسول عليه الصلاة والسلام انها لا تستطيع - 00:02:58

ان تبقى معه وانها تخاف على نفسها من المعصية بعدم القيام بحقوقه هل ترددين عليه حديقته كان اصدقها حديقة قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لثابت خذي الحديقة وطلقها تطليقة - 00:03:24

فهذا هو الاصل في الكتاب والسنة. ويسمى هذا خلعا اذا جاءت الفرقة من قبل المرأة بطلب منها وبغرض تدفعه للزوج هذا اسمه خلع ويختلف العلماء هل يعد طلاقا او هو فسق - 00:03:54

يعد الطلاق فيحسب من عدد الطلقات لا يعتد به ولا يعد في عدد الطلقات قال الله سبحانه وتعالى فان طلقها يعني الثالثة انطلقها الثالثة فلا يحل له - 00:04:16

فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره اذا طلقها الثالثة لا يحل له استرجاعها الطلقة الاولى والثانية اما الثالثة فتبين منه بينونة كبرى لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره - 00:04:48

نكاح رغبة لا تحليل وحتى يطأها الا يكفي مجرد العقد لا تحل للاول بمجرد العقد على الثاني حتى يا طه يدخل عليها ويطلع كما جاء في قصة التي نكحت فلان - 00:05:13

عبد الرحمن ابن الزبير وارادت قال عليه الصلاة والسلام حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك قال الله فان طلقها يعني الثاني الزوج الثاني ان طلقها لا جناح عليهما اي على الزوج الاول والمرأة - 00:05:50

ان يتراجع انطلق عا لزوج الثاني لا جناح على الزوج الاول والمرأة ان يتراجعا لكن ان ظن ان يقيم وحدود الله يعني ان ظن انها يقومان بالواجب فيما بينهما وتلك حدود الله - 00:06:19

يعني هذه الاحكام التي بينها الله هي حدود الله من حيث عدد الطلاق ومن حيث ما يأخذ الرجل من من المرأة ومن حيث يعني

وجوب اه من حيث تحريم المطلقة ثلاثا - 00:06:42

حتى تنكأ زوجا غيره حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فاولئك هم الظالمون يتقدم حدود الله فلا تقربوها الحدود في

القرآن نوعان حدود نهى الله عن قربانها وهي المحرمات - 00:07:06

وحلول نهى الله عن تعديها وهي الواجبات والمباحات نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام

على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البخوي رحمه الله تعالى - 00:07:34

قوله تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن اعطيتموهن شيئا من المهور وغيرها ثم استثنى الخلع فقال الا ان يخافا الا يقيما

حدود الله نزلت في جميلة بنتي عبدالله بن ابي عوفة - 00:08:11

ويقال حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس كانت تبغضه وهو يحبها. فكان بينهما كلام. فأت اباه فاشتكت اليه زوجها

قالت له انه يسيء الي ويضربني فقال ارجعي الى زوجك فاني اكرهك - 00:08:39

لا تزال رافعة يداها لا تزال رافعة يديها تشكو زوجها هذا فرجات اليه الثانية. وبها اثر الضرب. وقال لها ارجعي الى زوجك فلما رأت ان

اباها لا يشكيها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:08

شكت اليه زوجها وارته عهرا بها من ضربه. وقالت يا رسول الله لا انا ولا هو فارسل الله صلى الله عليه وسلم الى ثابت فقال ما لك

ولاهلك؟ فقال والذي بعثك بحق نبيا. ما على وجه الارض - 00:09:38

احب الي منها غيرك وقال لها ما تقولين فكرهت ان تكذب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وقالت صدقة يا رسول الله ولكن قد

خشيت ان يهلكني فاخرجني خذني منه وقالت يا رسول الله ما كنت لاحدك حديثا ينزل عليك - 00:10:06

ومن اكرم الناس محبة لزوجته. ولكني ابغضه فلا انا ولا هو ثالث ثابت قد اعطيتها حديقة. فلتردها علي واخلي سبيلها. قال لها تردين

عليه حديقته وتملكين امرك. قالت نعم. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:43

يا ثابت خذ منها ما اعطيتها واخلي سبيلها ففعل اخبرنا عبد الواحد المليحي قال احمد بن عبد الله النعيمي قال محمد بن يوسف قال

اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة ثابت ابن قيس - 00:11:14

النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله ان ثابت ما اعتب عليه في خلق ولا دين. ولكني اكره الكفر بعد الاسلام. قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقة - 00:11:53

قالت نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطلي قوله تعالى الا ان يخاف ان يعلم ان لا يقيم حدود الله.

قرباب جعفر وحمة ويعقوب الا ان يخاف بضم الياء. اي يعلم ذلك منهما. يعني يعلم قاضي - 00:12:18

ايوا الولي ذلك من الزوجين. بدليل قوله تعالى فان خفتم فجعل الخوف لغير بدليل قوله تعالى فان خفتم جعل الخوف لغير الزوجين

ولم يقل فان خاف وقرأ الآخرون يخاف بفتح الياء اي يعلم الزوجان من انفسهما. لا يقيما حدود الله تخاف - 00:12:49

ان تعصي الله في امر زوجها. ويخاف الزوج. اذا لم تطعمهم عليها فهي الله رجل ان يأخذ من امرأته شيئا مما اتاها الا ان يكون النشوز

من قبلها فقال لا اطيع لك امرا. ولا اطأ لك مضجعا ونحو ذلك - 00:13:29

قال الله تعالى فان خفتم الا يقيما حدود الله. فلا جناح عليهما فيما اي فيما افتدت به المرأة نفسها منه. قال الفراء اراد بقول عليهما

الزوج دون المرأة فذكرهما جميعا لاقتراهما - 00:14:08

قوله تعالى نسي حوتهما. وانما الناس فتى موسى دون موسى. وقيل اراد انه لا جناح عليهما جميعا. لا جناح على المرأة في النشوز اذا

خشيت الهلاك والمعصية ولا فيما افتدت به واعطت من المال لان - 00:14:37

انها ممنوعة من اتلاف المال بغير حق ولا للزوج فيما اخذ منها من المال اذا اعطته طائعة. وذهب اكثر اهل العلم الى ان الخلع جائز

على اكثر مما اعطاها. وقال الزهري لا يجوز - 00:15:07

وقال سعيد بن مسيب لا يأخذ منها جميع ما اعطاها. بل يترك شيئا ويجوز الخلع على غير حال النشوز. غير انه لما فيه من قطع

الوصلة بلا سبب. اخبرنا ابو سعيد الشرح الشريحي - 00:15:34

قال انفعا ابو عبد الله ابن فجاويه الدين قال انبعنا عبد الله بن محمد بن شيبه قال احمد بن جعفر المستملي قال من بنى ابو محمد يحيى ابن اسحاق ابن شاكر ابن احمد ابن خباب قال - [00:16:07](#)

عيسى ابن يونس قال عبدالله ابن الوليد الوصافي ومحارب ابن ديفار ابني ديفار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ابغض الحلال الى الله الطلاق. اخبر - [00:16:37](#)

ابو سعيد الشريحي قال بلى ابو اسحاق للثالي. قال اخبرني ابن فنجى قال ان محمد بن عثمان بن ابي شيبه قال اسامة عن حماد بن زيد عن ثوبان يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:01](#)

اي بامرأة سالت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة. وقال بحالة خوف النشوز لظاهر الاية. والاية على وفق العادة ان الخلع لا يكون الا في حال خوف وشوز غالبا - [00:17:31](#)

واذا طلق الرجل امرأة بلفظ الطلاق على مال قبلت وقاتل بينونة وانتقص به العدد واختلف اهل العلم قلبي في الخلع. فذهب اكثرهم الى انه تطليقة بائة. ينتقص به عدد وهو قول عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وبه قال سعيد ابن المسيب - [00:18:01](#)

الخطأ والحسن والشعبي والنخعي واليه ذهب مالك والثوري. والاوزاعي واصحاب الرأي وهو اظهر قولي الشافعي وذهب قوم الى انه فسح لا ينتقص به عدد الطلاق وهو قول عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم - [00:18:39](#)

وبه قلعت كلمة وطاوس واليه ذهب احمد واسحاق واحتجوا بان الله تعالى ترى الطلاق مرتين ثم ذكر بعده الخلع ثم ذكر بعده الطلقة الثالثة. فقال فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره. ولو كان الخلع طلاقا لكان الطلاق اربع. ومن قال - [00:19:05](#)

في الاول جعل الطلقة الثالثة او تسريح باحسان. قوله تعالى تلك حدود الله. اي هذه اوامر الله ونواهيته وحدود الله. ما منع الشرع من المجاوزة عنه. فلا تعتدوها لا تجاوزوها ومن يتعدى حدود الله فاولئك هم الظالمون - [00:19:35](#)

قوله تعالى فان طلقها يعني الطلقة الثالثة فلا تحل له من بعد اي بعد طلقة زوجا غيره غير المطلق فيجامعها. والنكاح يتناول الوطأ والعقد جميعا. نزلت في تميمة وقيل في عائشة - [00:20:04](#)

ابنتي عبد الرحمن ابن عتيك القرظي كانت تحت ابن عمها رؤفة ابن وهب ابن اتيك للقرضي ثلاثة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب قال من بنى عبد العزيز بن احمد الخلان قال ابو العباس الاصم - [00:20:34](#)

قال اخبرنا سفيان عن الزهري رضي الله عنها انها انه سمعها تقول جاءت امرأة رفاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال فقالت اني كنت عند دفاع فطلقني فبت طلاقا وتزوجت بعده عبد الرحمن - [00:21:05](#)

الزبير وانما احسن الله اليك. عبد الرحمن بن عذير. وانما معه مثل هذب ثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اتريدان ان ترجعي الى رفاق؟ قالت نعم. قال لا. حتى يذوق اعسيلتك وتذوقي. عسيلته - [00:21:45](#)

وروي انها لبثت ما شاء الله. ثم رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ان زوجي قد مسني. فقال لها النبي صلى الله ان زوجي قد مسني وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:15](#)

كذبت بقولك الاول فلن نصدقك في الاخر. فلبثت حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا خليفة رسول الله ارجع الى الاول ان الزوج الاخر مسني وطلقني فقال لها - [00:22:51](#)

وقال لها ابو بكر قد شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وقال لك ما قال فلا ترجعي اليه. فلما قبض ابو بكر رضي الله عنه اتته عمر رضي الله عنه - [00:23:26](#)

فقال لها عمر رضي الله عنه فان رجعت اليه لارجمنك قوله تعالى قوله تعالى فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا. يعني فان طلقها الزوج الثاني بعدما معها فلا جناح عليهما. يعني على المرأة وعلى الزوج الاول ان يتراجع - [00:23:51](#)

بنكاح جديد ان ظن اي علم وقيل رجوا لان احدا لا يعلم ما هو كائن الا الله عز وجل ان يقيم حدود الله. ان يكونوا بينهما الصلاة وحسن الصحبة قال مجاهد معناه ان علم ان نكاحهما على غير الدلسة. واراد - [00:24:32](#)

جلسة التحليل. وهو مذهب سفيان الثوري. والاوزاعي ومالك واحمد واسحاق قالوا اذا تزوجت المطلقة ثلاثا زوجا اخر ليحللها للزوج

الاول فان النكاح فاسد وذهب جماعة الى انه ان لم يشترط في النكاح مع الثاني ان يفارقها فني - [00:25:06](#)

صحيح ويحصل به التحليل. ولها صديق مثلاً. غير انه يكره اذا كان في ذلك اخبرنا ابو الفرج المظفر ابن اسماعيل التميمي. قال

اخبرنا ابو القاسم حمزة بن يوسف السهمي قال ابو احمد عبدالله بن والدي الحافظ قال ام معنى الحسن - [00:25:36](#)

ابن الفرج قال اخبرنا عمرو بن خالد الحراني عن هو الجزري عن ابي واصل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لعن المحلل والمحلل - [00:26:06](#)

وقال نافع اتى رجل ابن عمر فقال ان رجلاً طلق امرأته ثلاثاً خلق اخ له من غير مؤامرة. فتزوجها ليحلها للاول. فقال لا الا نكاح رغبة. قلنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله. صلى الله عليه - [00:26:30](#)

وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله المحلل والمحلل له وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون. يعني يعلمون ما امرهم الله تعالى به قوله تعالى واذا طلقتم النساء - [00:27:00](#)

احسنت نعم يا اولاد نعم ان كان بلفظ الطلاق السلام عليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على رسوله الامين اله وصحبه والتابعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين - [00:27:29](#)

قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير في تنمة كلامه في باب بيان تعيين الفاتحة لوجوب قراءتها في الصلاة. كما هو مذهب الشافعي ومالك واحمد ابن حنبل واسحاق ابن راهويه وابي ثور وداوود. قال رحمه الله - [00:28:26](#)

تعالى قال احمد حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثني عبد الله بن سودة القشيري قال حدثني رجل من اهل في البادية عن ابيه وكان ابوه اسيراً عند النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم - [00:28:53](#)

ويقول لا يقبل الله صلاة لا يقرأ فيها بام الكتاب. جهالة الصحابي لا تضر لكن جهالة ابنه ضارة هنا. لكن ذكرناه في الشواهد كما تقدم والله اعلم مسألة ومن لا يحسن الفاتحة قرأ بعدها من غيرها. ولا بد من سبع آيات ولو متفرقان - [00:29:18](#)

بالاتفاق واصح الوجهين انه تجزئه المتفرقات مع حفظه سبعة متواليات. ويجوز ان تكون اطول من آياتها وهل يجوز ان تكون اقصر من آياتها؟ فيه قولان اوجههما وفيه قولان او وجهان احدهما نعم كما يقضي يوماً قصيراً عن طويل. وقد نص - [00:29:48](#)

والشافعي في استقبال القبلة عليه. الثاني لابد ان يعدل ان يعدل حروفها او اكثر. وهو رواية المزني وصححه الجمهور ولنا وجه انه لا بد ان تكون كل آية من آيات البدل بعدد حروف كل آية من آياتها - [00:30:21](#)

وازيد حكاها الشيخ ابو محمد في التبصرة والبغوي واخرون وضعفوه. قال النووي قالوا والحرف المشدد بحرفين مسألة فان كان يحفظ آية منها فهل يلزمه تكرارها سبع مرات او يقرأها ويضيف اليها من الذكر ما يتم به - [00:30:47](#)

صدر الفاتحة فيه خلاف بين العلماء وهما وجهان عند اصحابنا الثاني اللهم الا ان كان لا يحسن ذكر الله تعيين التكرار. والله اعلم فمن لم يحفظ شيئاً من القرآن سبى وذكر بقدر الفاتحة. لما رواه ابو داود حدثنا عفان - [00:31:17](#)

لما رواه ابو داود انه قال حدثنا عثمان بن ابي شعبة قال حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي خالد الدالي عن ابراهيم السكسكي عن عبدالله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه - [00:31:46](#)

فقال اني لا استطيع ان اخذ من القرآن شيئاً. فعلمني ما يجزئني منه. قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. ولا حول ولا قوة الا قال يا رسول الله هذا لله فما لي؟ قال قل اللهم ارحمني وعافني واعف عني - [00:32:06](#)

وارزقني فلما قام قال هكذا بيده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملأ يديه من الخير ورواه النسائي عن يوسف بن عيسى ومحمد بن غيلان كلاهما عن الفضل بن موسى عن مسعد عن ابراهيم بن عبدالرحمن السكسكي - [00:32:40](#)

كوفي قال النسائي وليس هو بذلك القوي يكتب حديثه وكذا ضعفه شعبة واحمد بن حنبل ووثقه ابن معين وابن حبان. واخرج هذا الحديث في صحيحه. وروى له البخاري غيره وقال ابن عدي لم اجد له حديثاً منكراً وهو الى الصدق اقرب ويكتب حديثه كما قال النسائي - [00:33:06](#)

طريق اخرى عنه قال ابن حبان حدثنا الحسين ابن اسحاق حدثنا الحسين ابن اسحاق الاصفهاني بالكف قال قال حدثنا ابو امية قال

حدثنا الفضل ابن موفق قال حدثنا ما لك بن مغول عن طلحة بن ناصر عن ابن ابي اوفى قال - [00:33:36](#) لجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لا استطيع ان اتعلم فعلمني ما يجزئني من القرآن. قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. ولا حول ولا قوة الا بالله - [00:34:01](#)

قال هذا لله فبالي؟ قال قل رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ملأ يديه خيرا لم يروه احمد ولا احد من اصحاب الكتب - [00:34:31](#)

الستة واسناده جيد. قال بعض اصحابنا يتعين الاتيان بهذا الذكر على من لا يحسن الفاتحة قال ابو علي الطبري وتكفيه هذه الخمس كلمات عن الفاتحة. وقال غيره لا بد يأتي بكلمتين اخريين اخريين لتكمل سبع كلمات في مقابلة سبع آيات الفاتحة. ثم - [00:34:56](#)

لابد من تكملة تعداد الحروف على الصحيح. وقال بعضهم بل يجوز هذا وغيره وهو الصحيح الاصح قاله النووي لما روى ابو داود عن رفاعه ابن رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:35:26](#)

اذا قمت الى الصلاة فان كان معك قرآن فاقرأ به. والا فاحمد الله وكبره وهله قالوا ويشترط ان يكون ذلك بعدد حروفها على اصح الوجهين كما تقدم في الايات من غيرها. وبطريق - [00:35:46](#)

والله اعلم وتردد الشيخ ابو محمد في اجزاء الدعاء المجرد عن الذكر. قال صاحب الحاور الكبير ولو لم يحسن الذكر بالعربية اتى بي بالاعجمية ولو لم يحسن الذكر بالعربية اتى به بالاعجمية كتكبيرة الاحرام - [00:36:11](#)

وهل يشترط قصر؟ وهل يشترط قصد البدنية؟ فيه وجهان اصحهما لا فصل في وجوب قراءة الفاتحة على المأموم خلاف فصل في وجوبه. احسن الله اليك لا اله الا سورة الفاتحة - [00:36:47](#)

افضل سورة في القرآن وهي واجب وحفظها واجب على كل مسلم ومسلمة انها ركن الصلاة تعلمها كلماتها وحروفها حتى قال العلماء احدى عشرة شدة هو الحرف المشدد يعني عن حرفين - [00:37:15](#)

لا بد من مراعاة لكن دون تكلف الشيعة ولله الحمد تقدم في الحديث الصحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء روى عن ربه ان الله انه قال قسمت الصلاة بين بيني وبين عبدي نصفه - [00:37:54](#)

يسمى الفاكهة صلاة الصلاة الثلاثة الاولى هذا بيني وبين عبدي اياك نعبد واياك نعم يا محمد ملتقى لا تصح الصلاة هو الركوع لابد ان يأتي بركة نعم الملتقى بسم الله الرحمن الرحيم - [00:38:21](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين نعم. قال عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم - [00:39:34](#)

باب موقف الامام من الرجل والمرأة وكيف يصنع اذا اجتمعت انواع عن سمرة قال صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وسطها - [00:40:07](#)

رواه الجماعة. وعن ابي غالب الخيط قال شهدت انس بن مالك صلى الله عليه وسلم جنازة رجل فقام عند رأسه فلما رفعت اوتي بجنازة امرأة فصلى عليها فقام وسطها وفيما العلاء بن زياد العلوي - [00:40:39](#)

فلما رأى اختلاف قيامه على الرجل والمرأة قال يا ابا حمزة هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من الرجل حيث قمت ومن المرأة حيث قمت قال نعم رواه احمد وابن ماجة والترمذي. وابو داود وفي لفظه. فقال له - [00:41:08](#)

انا اؤمن زياد يا ابا حمزة هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم رأس الرجل وعجيزة المرأة. قال نعم. وعن عمار مولى الحارث بن نوفل - [00:41:40](#)

قال حضرت قال حضرت جنازة صبي وامرأة فقدم الصبي مما بسم الله ووضعت المرأة وراءه فصلي عليهما وفي القوم ابو سعيد الخدري وابن عباس وابو قتادة وابو هريرة سألتهم عن ذلك فقالوا السنة. رواه النسائي وابو داود. وعن عمار - [00:42:10](#)

ايضا ان ام كلثوم. بنت علي وابنها زيد بن عمر. اخرجت جنازة فصلى عليهما امير المدينة فجعل المرأة بين يدي الرجل واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ كثير - [00:42:50](#)

وتم الحسن والحسين وعن الشعبي ان ام كلثوم بنت علي وابنها عمر جميعا. فاخرجت جنازتهما. فصلى عليه امير المدينة فسوى بين رؤوسهما وارجلهما حين صلى عليه رواه سعيد في سننه - [00:43:21](#)

انتهى الباب لا اله الا الله تضمنت هذه الاحاديث موقف الامام من الرجل والمرأة حديث انس على ان موقف الامام الى رأس الرجل ووسط المرأة وكذلك في ترتيب ميلاد تعدت الجنائز - [00:43:56](#)

وكانوا انواعا فانهم يرتبون هكذا الرجال ثم الصبيان ثم النساء كما هي حاله في الصلاة صلى رجال ونساء فان الرجال اولا ثم من بعدنا الصبيان ثم من بعدهم النساء يرتبون في - [00:44:27](#)

ترتب جنائزهم سيكون الرجال يرون الامام ثم الصبيان ثم النساء نعم الصلاة على الجنائز في المسجد. الى اخره نعم في بعض الاسئلة نعم هذا الباب قصير يأتي بعده ابواب حمل الجنائز والسير بها - [00:44:57](#)

انا عايشة انها قالت لما توفي سعد بن ابي وقاص ادخل به المسجد لما توفي سعد بن ابي وقاص ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه فانكروا ذلك عليها. فقالت والله لقد صلى رسول الله - [00:45:35](#)

صلى الله عليه وسلم على ابن بيضاء في المسجد سهيل واخيه. رواه مسلم. وفي رواية ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في جوف المسجد - [00:46:08](#)

رواه الجماعة الا البخاري وعن عروة قال صلى على ابي بكر في المسجد وعن ابن عمر قال اصلي على عمر في المسجد رواهما سعيد وروى الثاني مالك يدل هذا على جواز الصلاة على الجنائز في المسجد - [00:46:33](#)

كما هو عليه العمل الان العمل على الصلاة وكان في الاول يخرج بها الى المصلى في المصلى العيد في الصحراء وصلي على بني بيضاء وعلى ابي بكر وعمر في المسجد - [00:47:08](#)

نعم نعم اخلل السلاح. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما حكم تصوير المرأة بشيء من يدها او رجلها وعرضها لجمالياتها وتصوير المرأة ايش؟ شيء من يدها. ها. لشيء من يدها - [00:47:38](#)

او رجلها وعرضها لجمالياتها وتقول ان الزميلات ثقات تصوير الجزء من الانسان كرجله ويده هذا ليس من التصوير محرم لان الصورة هي الرأس ولكن هذا السؤال الغريب ما معنى انك تصور شيئا من يدها او او قدمها بزميلاتها - [00:48:25](#)

تكون احيانا تلبس اسوارة ولا تضع شيء من من ادوات الزينة للنساء حتى بتوريه زميلتها لا بأس لا بأس. نعم ما دام التصوير لبعض في بعض الانسان كجزء من بدنه - [00:49:00](#)

كفه او قدمه لان الصورة هي الرأس نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة اذا اقدمت على عمل ولا ادري هل هو خير لي او لا مثل زواج من امرأة معينة - [00:49:25](#)

اه فبماذا ادعو؟ هل ادعو بتيسير الامر من الزواج بهذه المرأة او تيسير الزواج عموما الزواج بهذه المرأة الاستخارة كانك تسأل عن الاستخارة تقول اللهم ان كان نشاهد لهذه المرأة خير لي - [00:49:53](#)

فيسرها الى اخر الدعاء لانك الان الاشكال عندك في عين هذه المرأة هل تتزوجها او لا تتزوجها او تعدل عنها الى غيرها نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - [00:50:16](#)

ما معنى ان ان ثبت الصفات من التزام والتضمن المطابقة هذه انواع الدلالة مسائل اصولية ومنطقية يقولون ده دلالة المطابقة دلالة اللفظ على كل معناه ودلالة التضامن دلالة على بعض معناه - [00:50:43](#)

ودلالة الالتزام دلالة على شيء اخر ومثاله اذا قلت البيت البيت البيت يدل على اعزائي كغرفته وابوابه على كل اجزائه دلالة مطابقة ودلالته على بعض تعرف ان البيت فيه حجر - [00:51:16](#)

دلالة على الحجر وعلى ابواب تضمن على امر اخر وهو الباني البيت لابد له بدلات وعلى الباقي دلالة التزام هكذا دلالة اللفظ على كل معناه وعلى بعض معناه تضمن وعلى امر خارج عنه - [00:51:44](#)

ثلاثة التزام. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم وضع اه ما حكم وضع الباروكة في المطار او خلع الحجاب ضمن

المطار للوصول لاوروبا هربا من سوريا - 00:52:15

يقول ما ما حكم وضع الباروكة في المطار المطار نعم ها او خلع الحجاب ضمن المطار للوصول لاوروبا هربا من سوريا ان كان

للضرورة للضرورة احكام ان كان ضرورة كما تقول هربا من سوريا - 00:52:49

هربا من خطر يعني يغلب على الظن حصوله ما ذكرت يجوز يجوز للضرورة واحسن الله اليك وهذا يعقب يقول تصوير النساء اقول

اقول هذا يقول على تصوير النساء لليد او الرجل - 00:53:31

يقول اه يقول ان النساء توسعن في هذا فاصبح يراها يراها القريب والاجنبي بل بعضهن تتعمد وتتعمد وتنشر ذلك في مواقع التواصل

الاجتماعي لتجذب الرجال على كل حال اذا كان الامر كذلك فنقول لا - 00:54:02

لا تفعل ما دام ان انها ان يراها الرجال ويرى زينتها نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة من الوسائل المعينة على قيام الليل

اولا الاستعانة بالله والدعاء الاسباب - 00:54:30

المعوقة ترك الاسباب المعوقة كالسهر الذي سببا في فقر النوم الشبع ايضا مما يثقل الانسان في نومه اذا الاسباب المعينة ترك السهر

وترك الشبع ومن الاسباب المعينة اتخاذ المنبه منبهة - 00:55:07

وقبل ذلك كله وبعدها الاستعانة بالله الصدق العزم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم الدعاء في سجود الفريضة اه

عند الحنفية ما ادري عنهم لا ادري عنه الدعاء مشروع في الفريضة والنافلة - 00:55:47

الدعاء في السجود المشروع واما السجود فاجتهدوا في الدعاء في الفريضة والنافلة نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة

هل يجوز الحلف في حياة الله نعم كما تقول وعزة الله تقول وحياة الله - 00:56:21

نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل لو زرت المسجد النبوي وصليت فيه ولكن لسبب ما لم ازر قبر النبي صلى الله عليه

وسلم اه اكون اثما بذلك. لا تكون اثما - 00:57:06

المهم ان تصلي على الرسول عند دخول المسجد وتصلي عليه في في صلاتك التي صليت وهذا يكفي نعم احسن الله اليكم يقول

السائل عبر الشبكة من انتهت مدة المسح ولم ينتقض وضوءه وصلى الفريضة - 00:57:32

اه فماذا عليه في هذا خلاف بين اهل العلم. بعض اهل العلم يقولون يبطل حكم المس انقضاء المدة بعضهم يقول لا لا يبطل وضوءه

الا اذا احدث بعد انقضاء المدة - 00:58:15

فمثل هذا الذي يعني فلو سأل سائل يقول الاحوط لك تستأنف الطهارة اذا انقضت المدة نخلة وتتوضأ لكن ما حصل من الصلاة ارجو

انها تقوم نظرا بهذا الخلاف والقول به قوي - 00:58:37

نعم احسن الله اليكم. يقول لكن اخذوه من تحديد المسح حدد المسح بيوم و ليلة الذين قالوا بهذا قالوا انه ان المسح ينتهي فعلا

وحكما نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - 00:59:06

تركت الصلاة في سفري لايام بسبب اه فكرة قضاء الصلوات الفائتة العودة الى بلدي ولكن سمعت بانه تعويض الصلاة فقط اثناء اه

السفر الى حين الوصول فهل اقضي جميع الصلوات الفائتة - 00:59:56

عليك ان تقضي جميع الصلوات تتوب الى الله تب الى الله من ترك الصلاة اعد السؤال يقول ايش تركت الصلاة؟ يقول احسن الله اليك

تركت الصلاة في سفري لايام بسبب فكرة قضاء الصلوات الفائتة - 01:00:28

حين العودة الى بلدي ولكن سمعت بانه تعويض الصلاة فقط اثناء السفر الى حين الوصول فهل اقضي ارجو التوضيح هل اقضي

جميع الصلوات الفائتة تقضي جميع الصلوات وتتوب الى الله - 01:00:52

سبحان الله اترك الصلاة من اجل ان تقضيها اذا رجعت هذا تلبس من الشيطان تلبس الشيطان لبس عليك الصلاة في السفر قد خففها

الله تصلي ركعتين ثم انت تذهب وتترك الصلاة لتقضيها اذا رجعت الى بلدك - 01:01:16

استغفر الله وتب اليه ولا تعد ولا تعد في مثل هذا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ابرى الشبكة هل ورد عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه صلى اربع ركعات - 01:01:45

بعد العشاء الذي ثبت انه صلى اربعا فقط سردا لا اعلم الذي يظهر من صلى اربعا وقد قال صلاة الليل مثنى مثنى يظهر من صلى

ركعتين اربع بسلامين والله اعلم - [01:02:13](#)

احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما هي الخطوات العملية للتخلص من رؤية العمل واعجابه بنفسه وعمله عليه ان يدافع هذه

الخواطر ويستعين بالله ويتعوذ بالله من الشيطان يدافع عن واذا خطر بباله - [01:02:41](#)

شيئا من الاعجاب بعمله تعوذ بالله من الشيطان الرجيم وسأل الله العفو والعدل والقبول نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر

الشبكة اين موضع سجود السهو قبل او بعد السلام اذا قام الامام - [01:03:09](#)

للخامسة في الرباعية يقول اهل العلم ان انه اذا قام للخامسة الرباعية بين سجوده يكون بعد السلام نعم احسن الله اليكم يقول

السائل الشبكة هل اهل الاذكار التي بعد الصلاة - [01:03:34](#)

يقولها من جمع بين الصلاتين بعد الاولى والثانية لا يكون بعد الثانية اما الجامع الذي يجمع بين الصلاتين لا يفصل بين الصلاتين من

اجل الاذكار اذا صلى الصلاة الاولى اقام وصلى الثانية - [01:04:12](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام لما جمع به في عرفة ومنى لم يفصل بينهما الاذكار لم يفصل بينهما بالاذكار ويقول ويمكن ان يقال ان

الاذكار الاولى تقوم مقامها اذكار الصلاة الثانية - [01:04:41](#)

اذا فرغ منهما اتى بالاذكار المشروعة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة وجدت ملصقا امام باب آآ احد المتاجر مكتوب

عليه مكتوب عليه اسم الله لكن نقص منه حرف - [01:05:03](#)

تتغير المعنى فهل علي اسم ان تركتها علما انني حاولت ذلك فلم استطع وساقع في حرج شديد ان حاولت مرة اخرى اطمس اطمس

الكتابة هاي يطمسها طمسا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - [01:05:27](#)

عند عقد النكاح الشرعي لم يعين عند عقد النكاح الشرعي. نعم لم يعين الاب ابنته باسمها او صفتها لكن الشاهدان على علم تام

للبنات المقصودة لانهما من اهلها وقد تمت خطبتها منذ مدة وهي الوحيدة عنده - [01:06:04](#)

اه في سن الزواج فهل تم العقد؟ ام يجب اعادته؟ لا تم العقد لانه متعينة بتفرد ما عنده غيرها العقد صحيح لانها معروفة لابيها

والشاهدين وللزوج في اشتباه احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - [01:06:36](#)

توفي الوالد وترك لابنائه القصر بقرة وعجلا صغيرا وقام خالهم بتربية البقرة والعجل وقام بشراء ثور ومع مرور الزمن تكاثرت الابقار

وتوفي الخال ويريدون تقسيم التركة فكيف يكون ذلك في انفسها او يبيعونها ويرقصون الثمن - [01:07:13](#)

ان كانوا ان كان الابناء كلهم الاولاد بينهم على السواء وان كانوا بنين وبنات فانه بينهم فان هذه الابقار بينهم للذكر مثل حظ الانثيين

اما ان يتفقوا على اقتسامها بانفسها بان يأخذ هذا - [01:07:49](#)

يعني بقرة والثاني كذلك والثاني او يبيعون الجميع وهذا ايسر في القسمة الجميع ويقتسمون الثمن على حكم الله نعم احسن الله

اليكم يقول السائل عبر الشبكة شخص احب الله والرسول وتاب توبة صادقة - [01:08:27](#)

لكن اه لم يغتسل فما حكم توبته دون اغتسال؟ توبته صحيحة صدقة في قلبه بحيث ندم ندم بقلبه ندما محققا يجب على ذلك وعزم

على الا يعود وترك وترك الاسباب التي - [01:09:11](#)

يشيره حتى يتكلم الباطن فتوبته صحيحة ولو لم يغتسل نعم - [01:09:39](#)